

# المؤتمر العام

C 91/12

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، روما

A

## الدورة السادسة والعشرون

روما، ٩ - ١١/٢٨/١٩٩١

## ترتيبات الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر

### المحتويات

#### الفقرات

١ - ٤  
٥ - ٦  
٧  
٨ - ٩  
١٠ - ١٧

مقدمة

تشكيل الوفود

التسلسل الزمني

هيئة مكتب المؤتمر

الجلسات العامة

١٨ - ٢٢

- بيانات رؤساء الوفود  
("المناقشات العامة")

٢٣ - ٣٣

اللجان الرئيسية للمؤتمر

٣٤ - ٣٥

لجنة القرارات

٣٦

مهام المؤتمر الدستورية

٣٧

- قبول الأعضاء الجدد

٣٨ - ٤٠

- تعيين الرئيس المستقل للمجلس

٤١

- انتخاب أعضاء المجلس

#### مسائل أخرى

٤٢ - ٤٣

- توزيع البيانات والمواد الأخرى التي تقدمها الوفود

٤٤ - ٤٨

- الدعوات

٤٩ - ٥٠

- توقيت الاجتماعات غير الرسمية وحفلات الاستقبال

#### المرفقات

أ - الجدول الزمني الموقت للمؤتمر - البرنامج المفصل

ب - الجدول الزمني الموقت للمؤتمر - البرنامج الموجز

ج - مقتطفات من المادة ٣ من دستور المنظمة

د - معايير قرارات المؤتمر ومهامه واجراءات عمل لجنة القرارات

## مقدمة

١- المؤتمر العام هو أعلى جهاز فى منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، ويضم جميع الدول الأعضاء . ويجتمع المؤتمر مرة كل عامين فى دورة عادية (المادتان ٣ و ٤ من دستور المنظمة) .

٢- وكان مؤتمر المنظمة قد اتخذ فى دورته الخامسة عشرة (نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٦٩) القرار رقم ٦٩/٦ الذى يطلب فيه الى المجلس، بعد أن يحلل أعمال تلك الدورة ، " أن ينظر فى امكان وضع جدول أعمال مختصر للمؤتمر حتى يستطيع مناقشة بنوده على وجه أفضل وفى مدة زمنية أقصر من المدة التى يستغرقها فى الوقت الحاضر" . وقد وافق المجلس فى دورته الخامسة والخمسين (نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٧٠) على قصر جدول أعمال المؤتمر على البنود الجوهرية ليتسنى تركيز المداولات على الموضوعات الرئيسية بالدرجة الأولى . ويرد جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والعشرين للمؤتمر فى الوثيقة C 91/1 .

٣- وتدرس البنود الموضوعية لجدول الأعمال عادة بصورة مفصلة فى ثلاث لجان رئيسية منبثقة عن المؤتمر (منشأة بمقتضى المادة ١٣ من اللائحة العامة للمنظمة) . وكان مجلس المنظمة فى دورته الخامسة والخمسين ثم فى دورته الثامنة والسبعين (نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٨٠) قد أكد الحاجة الى تجنب تداخل أعمال هذه اللجان ، وضرورة تحديد مهام كل منها بصورة واضحة . وأشار المجلس مجددا الى أن على اللجنة الرئيسية الأولى للمؤتمر أن تواصل معالجة المسائل ذات الطابع الدولى أو القطرى المتعلقة بحالات الأغذية والزراعة فى العالم ، وبرنامج البلدان الأعضاء ، مع التركيز على مسائل السياسات العامة التى تهم الحكومات الأعضاء ، وأن على اللجنة الرئيسية الثانية أن تعالج أساسا أوجه نشاط المنظمة ، وبرنامج العمل والميزانية للفترة المالية المقبلة والأهداف متوسطة الأجل ، بما فى ذلك البرنامج العادى والنشاطات الميدانية فى ضوء الميزانية البرمجية المعروضة عليها . وأن على اللجنة الرئيسية الثالثة أن تواصل اهتمامها بالمسائل الدستورية والادارية فقط . وسيعقد مؤتمر المنظمة جلسات عامة للموافقة النهائية على قرارته (راجع الفقرة ١٦ أدناه) .

٤- قرر المؤتمر فى دورته الخامسة والعشرين عقد الدورة السادسة والعشرين فى روما اعتبارا من يوم السبت ١١/٩ وحتى يوم الخميس ١١/٢٨/١٩٩١ .

## تشكيل الوفود

٥- على الدول الأعضاء أن تراعى ، لدى تشكيل وفودها التى يرأسها وزير فى العادة ، الحاجة الى المشاركة الفعالة لا فى الجلسات العامة للمؤتمر فحسب بل وفى نشاطات

اللجان الرئيسية الثلاث طيلة انعقاد المؤتمر. ويرد الجدول الزمني الموقست لدورة المؤتمر في المرفق ألف.

٦- يمثل كل بلد من البلدان الأعضاء ، طبقا للمادة ٣ من الدستور ، بمندوب واحد يمكن أن يرافقه مناوون ومساعدون ومستشارون (أنظر المرفق جيم) .

### التسلسل الزمني (١)

٧- يقترح أن يكون التسلسل الزمني على النحو الآتي:

الدورة المائة للمجلس	١١/٧ - ٥
افتتاح الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر (انتخاب الرئيس ونواب الرئيس ، والموافقة على جدول الأعمال والمسائل الاجرائية الأخرى) وقبول الأعضاء الجدد والقاء محاضرة ماكدوغال التذكارية .	١١/٩ (السبت)
تقديم جوائز ب. ر. سن. و أ. ه. بورما ، وبيان المدير العام ، وبيانات كل من الرئيس المستقل للمجلس ورؤساء الوفود ، واجتماعات اللجنتين الرئيسيتين الأولى والثانية ، والاجتماعات غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية .	الأسبوع الأول للمؤتمر ١١ - ١١/١٥
بيانات رؤساء الوفود حتى يوم ١٩ نوفمبر/تشرين الثاني ، واجتماعات جميع اللجان الرئيسية الثلاث ، وتعيين الرئيس المستقل للمجلس ، وانتخاب أعضاء المجلس ، واعتماد تقارير اللجان الرئيسية الثلاث في الجلسات العامة للمؤتمر ، وعقد الجلسات العامة النهائية .	الأسبوع الثاني والثالث للمؤتمر ١١ - ١١/٢٨
الدورة الواحدة بعد المائة للمجلس .	الجمعة ١١/٢٩

### هيئة مكتب المؤتمر

٨- اقترح المجلس في دورته التاسعة والتسعين (يونيو/حزيران ١٩٩١) وطبقا للمادة ٢٤-٥ (ب) من اللائحة العامة للمنظمة ، أسماء المرشحين لمناصب رئيس المؤتمر. وسيؤكد

(١) أنظر المرفق "ألف"

المجلس في دورته المائة، التي تسبق المؤتمر مباشرة هذا الترشيح، كما سيعين رؤساء اللجان الرئيسية للمؤتمر وينتخب لجنة الترشيحات في المؤتمر المؤلفة من احدى عشرة دولة من الدول الأعضاء.

٩- وطبقا للمادة ٧-٢ من اللائحة العامة للمنظمة، فان لجنة الترشيحات التي ترفع تقاريرها الى المؤتمر مباشرة، تقدم للمؤتمر الترشيحات الخاصة بمناصب نواب رئيس المؤتمر الثلاثة، وأعضاء لجنة أوراق التفويض المؤلفة من تسع دول أعضاء، والأعضاء المنتخبين السبعة في اللجنة العامة.

### الجلسات العامة

١٠- ستعقد الجلسة العامة الأولى في العاشرة من صباح يوم السبت ١١/٩/١٩٩١، وتُعقد الجلسة الثانية بعد ظهر اليوم ذاته. وينبغي الانتهاء من جميع الاجراءات الافتتاحية خلال هاتين الجلستين. وسيُنتخب المؤتمر في الجلسة العامة الأولى رئيسا له وثلاثية نواب للرئيس، ويعين اللجنة العامة ولجنة أوراق التفويض (المادة ٨ من اللائحة العامة للمنظمة). ثم يرفع المؤتمر جلسته العامة لكي يتسنى لهاتين اللجنتين عقد أول اجتماعين لهما.

١١- وفي الجلسة العامة الثانية بعد الظهر (الساعة ١٥ر٠٠)، يستعرض المؤتمر التقرير الأول للجنة العامة ومن ثم يقر جدول أعماله، ويشكل اللجان الرئيسية، ويعين لجنة القرارات (راجع الفقرتين ٣٤ و ٣٥ أدناه)، ويعالج مسألة قبول المراقبين والمسائل الاجرائية الأخرى. ومن المقرر التصويت على قبول الأعضاء الجدد بعد ظهر اليوم ذاته (نظر الفقرة ٣٧ أدناه)، ويعقب ذلك القاء محاضرة ماكدوغال التذكارية السابعة عشرة (١) ثم تختتم الجلسة بمراسم قبول الأعضاء الجدد.

١٢- لن تعقد جلسات عامة صباح يوم الاثنين ١١/١١ لاتاحة الفرصة للوزراء ورؤساء الوفود الآخرين لحضور الاحتفال الذي ستقيمه مدينة روما في مبنى البلدية بمناسبة مرور أربعين عاما على اتخاذ منظمة الأغذية والزراعة من روما مقرا لها.

(١) أنشأ المجلس محاضرة ماكدوغال التذكارية في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٥٨ تكريما لذكرى المرحوم ف. ل. ماكدوغال الذي اضطلع بدور بارز في تأسيس المنظمة والبدء بنشاطها.

١٣- وستعتمد الجلسة العامة الثالثة التي ستعقد بعد ظهر يوم الاثنين تقرير لجنة أوراق التفويض قبل تقديم جائزتي ب. ر. سن لعامي ١٩٩٠ و١٩٩١، وجائزة أ. ه. بورمسا (١). وتستمع الجلسة العامة بعد ذلك لبيان المدير العام أمام المؤتمر. ثم يلقي الرئيس المستقل للمجلس بيانه. وستخصص الفترة من ١٢ الى ١٩ نوفمبر/تشرين الثاني للبيانات التي سيلقيها رؤساء الوفود تحت بند "المناقشات العامة" (أنظر الفقرة ٢٠ أدناه).

١٤- وكان المجلس قد طلب، في دورته الثامنة والسبعين (نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٠)، أن يترك في الجدول الزمني فترة نصف يوم حرة حتى يمكن مواجهة التطورات غير المتوقعة أو اتخاذ الترتيبات التي لا يمكن وضعها الا عندما يقترب موعد انعقاد المؤتمر. وأدرج نصف اليوم هذا في الجدول الزمني وحدد له صباح يوم الأربعاء ١١/٢٧.

١٥- وينتظر أن تنتهي اللجنة الثانية من مناقشة مستوى الميزانية يوم الخميس ١١/١٤ وبذلك تستطيع اعتماد هذا الجزء من تقريرها (البند ١٦) بعد ظهر الثلاثاء ١١/١٩ بحيث يمكن التصويت على مستوى الميزانية في الجلسة العامة صباح الأربعاء ١١/٢٠.

١٦- واعتبارا من يوم الاثنين ١١/٢٥، تعقد الجلسات العامة لانتخاب أعضاء المجلس (أنظر الفقرة ٤١ أدناه)، وتعيين الرئيس المستقل للمجلس (أنظر الفقرات ٣٨ الى ٤٠ أدناه)، والموافقة على التقرير النهائي واختتام الدورة. وتلافيا للمشكلة التي ظهرت في الدورات التي عقدها المؤتمر مؤخرا عندما عجزت اللجان الرئيسية عن عقد اجتماعاتها بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني، يقترح عدم عقد أكثر من اجتماع واحد في الصباح، وفي المساء في الأيام الثلاثة الأخيرة من اجتماعات المؤتمر.

١٧- تعقد الاجتماعات عادة من الساعة ٩ر٣٠ وحتى الساعة ١٢ر٣٠ ومن الساعة ١٤ر٣٠ وحتى الساعة ١٧ر٣٠.

(١) كان المجلس قد أنشأ جائزة ب. ر. سن، أثناء دورته الحادية والخمسين استجابة للقرار ٦٧/٣٣ الصادر عن مؤتمر المنظمة في دورته الرابعة عشرة تكريما لانجازات السيد ب. ر. سن أثناء توليه منصب المدير العام للمنظمة. وهي تمنح كل سنة لأحد الخبراء الميدانيين الذين يتصفون بصفات بارزة. أما جائزة أ. ه. بورمسا فتقدم للمرة السابعة لكاتب أسهمت أعماله في تعميق الوعي لدى الرأي العام الدولي بمشكلة الغذاء في العالم.

- بيانات رؤساء الوفود ("المناقشات العامة")

١٨- مع اقرار المجلس بحق رؤساء الوفود في أن يشيروا في بياناتهم أمام الجلسات العامة أية مسائل تتصل ببنود جدول الأعمال، وتعتبر ضرورية لأعمال المؤتمر، اقترح في دورته الثامنة والسبعين (نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٠)، أن يعمل المتحدثون على: (١) التركيز على عدد محدود من المسائل المختارة ، (٢) تجنب الادلاء بملاحظات تفصيلية عن الأوضاع في بلدانهم ، (٣) حذف عبارات التهئة المتكررة الى هيئة المكتب والموظفين. وقرر المؤتمر في دورته الحادية والعشرين (نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨١) الغاء وظيفة المقرر من الجلسة العامة للجنة الرئيسية الأولى (الفقرة ١٦ من الوثيقة C81/REP). كما رأى المؤتمر أن يطلب الى رؤساء الوفود مراعاة حضور عضو واحد على الأقل من كل وفد الجلسات العامة طيلة المناقشات العامة.

١٩- ويرجى من رؤساء الوفود الراغبين في تقديم بيانات عن نتائج سياسات التنمية في ميدان الأغذية والزراعة في بلدانهم أن يقدموا هذه المواد كتابة لادراجها في المحاضر الحرفية للدورة.

٢٠- وخصت ستة أيام عمل ونصف للبيانات العامة (١١ - ١١/١٩). ويقترح المجلس أن يقوم رؤساء الوفود الراغبين في التحدث في الجلسات العامة خلال هذه الفترة بإبلاغ أمين عام المؤتمر في أسرع وقت ممكن، باليوم الذي يفضلون فيه القاء بياناتهم، وما اذا كانوا يفضلون الفترة الصباحية أو المسائية ، على أن يشيروا أيضا الى مواعيد بديلة ثانية وشالته.

٢١- ومن حيث المبدأ، لن يزيد عدد المتحدثين في كل جلسة صباحية أو مسائية عن عشرة. وستنشر أسماء المتحدثين وترتيب القاء البيانات يوميا في "يوميات المؤتمر". ولن تنجرى أية تعديلات على القائمة الا في حال اتفاق اثنين من الخطباء على تبادل المواعيد فيما بينهما.

٢٢- وعلى الرغم من أن الوقت المخصص للمناقشات العامة هو ستة أيام عمل، فمن المتوقع ألا يكون هذا الوقت كافيا ان معظم رؤساء الوفود المشاركين في المؤتمر يرغبون بالتاكيد في الادلاء ببياناتهم. ولهذا فان المجلس يحث على ألا تتجاوز مدة كل بيان ١٥ دقيقة.

اللجان الرئيسية للمؤتمر

٢٣- يوصى المجلس بتشكيل اللجان الرئيسية الثلاث المعتادة لدراسة الاجراء الأول والثاني والثالث من جدول الأعمال (أنظر الوثيقة C 91/1) وتقديم تقارير عنها على النحو التالي:

٢٤- اللجنة الرئيسية الأولى: وتعالج الاتجاهات والسياسات الرئيسية فى قطاع الأغذية والزراعة (الجزء الأول من جدول الأعمال) ، وهى المحفل الرئيسى لمناقشة مسائل السياسات العامة فى ضوء البيانات فى الجلسة العامة .

٢٥- من المقرر أن تبدأ هذه اللجنة عملها صباح الأربعاء ١١/١٣ .

٢٦- ومن المقرر أن تعقد اللجنة المذكورة ١٦ اجتماعا، وأن تختتم أعمالها يوم الجمعة ١١/٢٢ (أنظر المرفق "باء") .

٢٧- اللجنة الرئيسية الثانية: وتعالج برامج المنظمة وأعمالها الفنية (الجزء الثانى من جدول الأعمال) .

٢٨- ومنذ الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر (١٩٧٥) ، وهذه اللجنة تجرى مناقشاتها على هدى الخطوط التى أوصى بها المجلس فى دورته السادسة والستين بغية تمكين المؤتمر من اجراء حوار بشأن أولويات برنامج العمل والميزانية والتوصل الى اتفاق فى السرى حيالها، وتجنب التداخل فى المناقشات، وبالنظر الى الارتياح العام الذى قوبلت به هذه الترتيبات منذ الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر فى ١٩٧٥ ، يقترح اتخاذ ترتيبات معادلة للدورة السادسة والعشرين .

٢٩- ولهذا، فانه فيما يتعلق بمناقشة برنامج العمل والميزانية للفترة المالية ١٩٩٢-١٩٩٣ يقترح أن تركز اللجنة الرئيسية الثانية على ما تضمنته المقدمة التى أعدها المدير العام ، وأن تناقش مختلف الأبواب عموما على أساس البرامج الرئيسية أو الجوانب المتعلقة بالميزانية أو كليهما، وبالطبع لابد أن يوافق المؤتمر على برنامج العمل والميزانية بابا بابا حسب ماهو وارد فى مشروع القرار المعروض عليه .

٣٠- وكما أوصى المؤتمر، فى دورته الخامسة والعشرين (القرار ٨٩/١٠) تم اعداد النص الأول للخطة متوسطة الأجل المتجددة التى مدتها ست سنوات والتى تغطى ثلاث فترات مالية لعرضها على المؤتمر .

٣١- ومن المقرر أن تبدأ اللجنة الرئيسية الثانية أعمالها صباح الثلاثاء ١١/١٢ وأن تختتم هذه الأعمال يوم الجمعة ١١/٢٢ مما يتيح عقد ١٧ اجتماعا (أنظر المرفق "باء") .

٣٢- اللجنة الرئيسية الثالثة: وتعالج المسائل الدستورية والادارية (الجزء الثالث من جدول الأعمال)، ومن المقرر أن تبدأ هذه اللجنة يوم الأربعاء ١١/٢٠ وأن تعقد، كما هو متوقع سبعة اجتماعات قبل أن تختتم أعمالها يوم الاثنين ١١/٢٥ (أنظر المرفق "باء") .

٣٣- وستعتمد تقارير اللجان الرئيسية الأولى والثانية والثالثة، رسمياً، فى الجلسات العامة للمؤتمر (أنظر الفقرة ١٦ أعلاه).

### لجنة القرارات

٣٤- يوصى المجلس بتشكيل لجنة لقرارات المؤتمر تتألف من سبعة أعضاء يمثل كل منهم أحد أقاليم المنظمة.

٣٥- يؤكد المجلس وجهة نظره التى أعرب عنها مراراً فى مناسبات سابقة وهى ضرورة خفض عدد القرارات الى أدنى حد ممكن وأن تقتصر القرارات على المسائل التى تحتاج الى قرار رسمى من المؤتمر. ويتضمن المرفق "دال" معايير قرارات المؤتمر ومهام لجنة القرارات وأسلوب عملها كما اعتمدها المؤتمر فى دورته الثامنة عشرة والدورات التالية منذ عام ١٩٧٥.

### مهام المؤتمر الدستورية

٣٦- بالإضافة الى اضطلاع المؤتمر بمهام اعتماد تعديلات دستور المنظمة ولوائحها وقوانينها وقرار المعاهدات والاتفاقيات وغير ذلك، يتولى المهام الدستورية المحددة الآتية:

#### - قبول الأعضاء الجدد

٣٧- يقبل المؤتمر، باعتباره أعلى سلطة فى المنظمة، انضمام الأعضاء الجدد الى المنظمة، ويعالج مسائل العضوية عموماً. وحتى تاريخ اعداد هذه الوثيقة، لم تتلق المنظمة أى طلبات انضمام. وقد تتلقى المنظمة طلبات انضمام قبل الموعد النهائى لتقديم الطلبات فى ١٠/٩/١٩٩١، أى قبل ٣٠ يوماً من افتتاح المؤتمر. ويجرى قبول الأعضاء الجدد بالاقتراع السرى، ويتطلب أغلبية ثلثى الأصوات المشاركة فى عملية التصويت بشرط حضور غالبية البلدان الأعضاء فى المنظمة فى هذه العملية. وتصبح العضوية سارية المفعول اعتباراً من تاريخ موافقة المؤتمر على الطلب. ومن المقرر أن يدرس هذا البند من جدول الأعمال صباح يوم السبت ١١/٩ (أنظر الفقرة ١١ أعلاه).

#### - تعيين الرئيس المستقل للمجلس

٣٨- يعين المؤتمر رئيساً مستقلاً للمجلس اعمالاً للمادة ٥-٢ من الدستور والمادة ٢٣-١ من اللائحة العامة للمنظمة.

٣٩- وفيما يتعلق بالترشيحات لمنصب الرئيس المستقل للمجلس، فإن المادة ٢٣-١ (ب) من اللائحة العامة للمنظمة تنص على أن المجلس هو الذي يحدد الموعد النهائي لتقديم البلدان الأعضاء ترشيحاتها الى الأمين العام للمؤتمر. وطبقا لذلك، فإن المجلس فى دورته التاسعة والتسعين حدد الساعة ١٧ر٠٠ من يوم الجمعة ١٩٩١/٩/٦ كآخر موعد لتلقى الترشيحات. وستعمم الترشيحات الواردة على جميع البلدان الأعضاء فى يوم الجمعة ١٩٩١/٩/١٣

٤٠- ومن المقرر مبدئيا أن يعين الرئيس المستقل للمجلس صباح يوم الثلاثاء ١١/٢٦

#### - انتخاب أعضاء المجلس

٤١- ينتخب المؤتمر، طبقا للمادة ١٥ من الدستور، أعضاء المجلس. وستوزع مذكرة منفصلة تتعلق بمسألة أعضاء المجلس كوشيقة من وثائق المؤتمر. وطبقا للمادة ٢٢-١٠ (أ) من اللائحة العامة للمنظمة، يحدد المؤتمر تاريخ الانتخاب وآخر موعد لتقديم الترشيحات لعضوية المجلس. ويقترح فى الجدول الزمنى (المرفق "الف") اجراء الاقتراع يوم الاثنين ١١/٢٥. وكما تنص المادة ٢٢-١٠ (ج) من اللائحة العامة للمنظمة، فإن كل ترشيح يجب تركيزه كتابة. من مندوبى دولتين من الدول الأعضاء لدى المؤتمر بخلاف مندوب الدولة العضو المرشحة، وينبغى أن يصاحب ذلك قبول كتابى رسمى للترشيح من طرف مندوب الدولة العضو المرشحة. وتشير المادة ٢٢-١٠ (د) بصورة محددة الى أنه على اللجنة العامة أن تخطر المؤتمر بالترشيحات الصحيحة المقدمة قبل الموعد المحدد للانتخاب بثلاثة أيام عمل على الأقل.

#### - مسائل أخرى

#### - توزيع البيانات والمواد الأخرى التى تقدمها الوفود

٤٢- تدرج البيانات التى تدلى بها الوفود فى الجلسات العامة أو جلسات اللجان الرئيسية فى المحاضر الحرفية للمؤتمر. ويمكن، بناء على طلب أحد الوفود واذا قدم نسخا من البيانات، وضع هذه البيانات على المنضدة المقابلة لمكتب توزيع الوثائق ليحصل عليها من يريد من أعضاء الوفود الأخرى. ولا يجوز توزيع هذه البيانات من خلال صناديق مكتب توزيع الوثائق اذ أن المكتب يتولى فقط توزيع وثائق المؤتمر الرسمية.

٤٣- ستوضع المراسلات الموجهة الى وفود معينة أو الى أعضائها فى صناديق الوفود كخدمة لكل المعنيين. وستوضع المواد الأخرى التى تقدمها الوفود، بما فى ذلك المطبوعات، على المنضدة.

## - الدعوات

٤٤- يحق للأمم المتحدة والمنظمات الأخرى في أسرة الأمم المتحدة أن تمثل فـى دورات المؤتمرات دون أن يكون لها حق التصويت. كما يحق للمنظمات الحكومية الدولية الأخرى إرسال مراقبين عنها، ان كانت قد أبرمت اتفاقيات مع المنظمة تنص على ذلك. ويحـق للمنظمات غير الحكومية ذات الصفة الاستشارية أن ترسل مراقبين عنها فـى دورات المؤتمرات.

٤٥- وللمدير العام أن يدعو بصفة مؤقتة ، المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ، أو المنظمات غير الحكومية التى لها صفة استشارية أو علاقات مع المنظمة الى أية دورة من دورات المؤتمرات بشرط موافقة المؤتمر. وطبقا لذلك فان جدول الأعمال المؤقت للدورة يحتوى على بند بعنوان "قبول المراقبين".

٤٦- وترد النصوص المشار اليها أعلاه فى المادة ١٧ من اللائحة العامة للمنظمة وفـى "سياسة منظمة الأغذية والزراعة بشأن العلاقات مع المنظمات الدولية غير الحكومية" (النصوص الأساسية للمنظمة ، الجزء الثانى - القسم "ع").

٤٧- وسيدعى المراقبون عن المنظمات غير الحكومية الى حضور اجتماعات غير رسمية يوم الثلاثاء ١١/١٢ بحيث يمكن رفع تقرير الى المؤتمر بوجهات نظرهم واقتراحاتهم المتعلقة بأوجه نشاط المنظمة وبرامجها.

٤٨- اطلع المجلس على اقتراح المدير العام بدعوة حركات التحرير الأفريقية التى تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية الى حضور الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر بصفة مراقب. كما اطلع على اقتراح المدير العام بدعوة منظمة التحرير الفلسطينية أيضا الى حضور الدورة بصفة مراقب تمشيا مع الممارسات السابقة.

## - توقيت الاجتماعات غير الرسمية وحفلات الاستقبال

٤٩- قرر المجلس، فى دورته الحادية والخمسين، ألا تعقد أى اجتماعات غير رسمية للمجموعات الاقليمية وما شابهها خلال ساعات المؤتمر الاعتيادية تخفيفا للضغط على الوفود ، ولاسيما الصغيرة منها ، وعلى مرافق المؤتمر.

٥٠- ويعرب المجلس مجددا عن أمله فى الحد من عدد حفلات الاستقبال المسائية لتكون فـى مستوى معقول ، ويطلب من البلدان الأعضاء ابلاغ الأمين العام للمؤتمر فى وقت مبكر بقدر الإمكان بعزمها على اقامة حفلات استقبال مع الإشارة الى مواعيدها المقترحة.



اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	الجلسات العامة
			<p>(الاجتماع الذي تقيمه بلدية روما بمناسبة مرور أربعين عاما على اتخاذ المنظمة من روما مقر لها)</p> <p>الاجتماع الثالث</p> <p>الموافقة على تقرير لجنة أوراق التفويض</p> <p>تقديم جوائز ب. ر. سن و أ. ه. بورومبا لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١</p> <p>بيان المدير العام أمام المؤتمر</p> <p>بيان الرئيس المستقل للمجلس أمام المؤتمر</p>
			<p>صاحبا الاجتماعين ١١/١١</p> <p>بعد الظهر</p>



اللجنة الرئيسية الثالثة		اللجنة الرئيسية الثانية		اللجنة الرئيسية الأولى		الجلسات العامة	
	<p>الاجتماع الثالث</p> <p>البيد ١٥ - الخطة متوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الأول</p> <p>البيد 1 - الوفد العالمي للأغذية والزراعة:</p> <p>١-٦ حالة الأغذية والزراعة</p>	<p>الاجتماع السادس</p> <p>مناقشات عامة (تكملة)</p>	صباحا			
	<p>الاجتماع الرابع</p> <p>البيد ١٦ - برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣</p>	<p>الاجتماع الثاني</p> <p>البيد 1 - الوفد العالمي للأغذية والزراعة:</p> <p>١-٦ حالة الأغذية والزراعة (تكملة)</p>	<p>الاجتماع السابع</p> <p>مناقشات عامة (تكملة)</p>	الأربعاء ١١/١٣ بعد الظهر			

اللجنة الرئيسية الثالثة		اللجنة الرئيسية الثانية		اللجنة الرئيسية الأولى		الجلسات العامة	
		<p>الاجتماع الخامس</p> <p>البند ١٦ - برنامج العمل والميزانية للفترة المالية ١٩٩٢-١٩٩٣ (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الثالث</p> <p>البند ١٦ - برنامج العمل والميزانية للفترة المالية ١٩٩٢-١٩٩٣ (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الثالث</p> <p>البند ٦ - الوفد المعالمن للأفندي والزراعة : حالة الأفندي والزراعة (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الثامن</p> <p>مناقشات عامة (تكملة)</p>	صباحا	
		<p>الاجتماع السادس</p> <p>البند ١٦ - برنامج العمل والميزانية للفترة المالية ١٩٩٢-١٩٩٣ (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الرابع</p> <p>البند ٦ - الوفد المعالمن للأفندي والزراعة : مناقشات عامة (تكملة)</p>	<p>الاجتماع التاسع</p> <p>مناقشات عامة (تكملة)</p>		<p>الخميس</p> <p>١١/١٤</p> <p>بعد الظهر</p>	

اللجنة الرئيسية الثالثة		اللجنة الرئيسية الثانية		اللجنة الرئيسية الأولى		الجلسات العامة	
	<p>الاجتماع السابع</p> <p>البند ١٧ - استعراض افي البرامج الميدانية للفترة ١٩٩١-١٩٩٠ (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الخامس</p> <p>البند 1 - الوفوفع العالمي للأغذية والزراعة : ٢-١ المواهنة الزراعية الدولية : تقرير عن مدى التقدم (تكملة)</p>	<p>الاجتماع السابع</p> <p>البند ١٧ - استعراض افي البرامج الميدانية للفترة ١٩٩١-١٩٩٠ (تكملة)</p>	<p>الاجتماع السادس</p> <p>البند 1 - الوفوفع العالمي للأغذية والزراعة : ٢-١ تقديم المساعدة الفنية السنوي الشعب الفلسطيني العربيات (المؤتمر العالمي العاشر للغابات)</p>	<p>الاجتماع العاشر</p> <p>مناقشات عامة (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الحادي عشر</p> <p>مناقشات عامة (تكملة)</p>	<p>صباحا</p> <p>الجمعة ١١/١٥ بعد الظهر</p>

اللجنة الرقسية الثالثة	اللجنة الرقسية الثانية	اللجنة الرقسية الأولى	الجلسات العامة	
	<p>الاجتماع التاسع البند ١٧- استعراض السرايح الميدانية ، ١٩٩٠-١٩٩١ ١-١٧ الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية</p>	<p>الاجتماع السابع البند ٧- نشاطات المنظمة المتعلقة بالبيئة والتنمية القارلية للاستمرار</p>	<p>الاجتماع الثاني عشر مناقشات عامة (تكملة)</p>	<p>صباحا الأثنين ١١/١٨ بعد الظهر</p>
	<p>الاجتماع العاشر البند ١٨ - تقرير عن مدى التقدم في تنفيذ استراتيجية ادارة مصائد الاسماك وتنميتها</p>	<p>الاجتماع الثامن البند ٨- التقرير المبني عن مدى التقدم في تنفيذ برنامج عمل المعهد ضمن العالم للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية</p>	<p>الاجتماع الثالث عشر مناقشات عامة (تكملة)</p>	

اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	الجلسات العامة					
	<p>الاجتماع الحادي عشر</p> <p>البيند ١٩ - تنفيذ استعراض بعض الجوانب المتعلقة بأهداف المنظمة وعملياتها</p>	<p>الاجتماع التاسع</p> <p>البيند ٩ - هيئة الموارد الوراثية النباتية والتعهد الدولي: تقرير عن سير العمل</p>		<p>الاجتماع الثاني عشر</p> <p>البيند ١٩ - تنفيذ استعراض بعض الجوانب المتعلقة بأهداف المنظمة وعملياتها (تكملة)</p> <p>الموافقة على التقرير فيما يتعلق بالبيند ١٩ (برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣)</p>	<p>الاجتماع العاشر</p> <p>البيند ١٠ - مساعدة أقل البلدان نموا في وضع استراتيجية للتنمية الزراعية</p>		<p>الاجتماع الخامس عشر</p> <p>مناقشات عامة (تكملة)</p>	<p>صباحا</p>
					<p>العلاوة</p> <p>١١/١٩</p> <p>بعد الظهر</p>			

الجلسات العامة			
اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	الاجتماع السادس عشر (الساعة ١١:٠٠) الموافقة على تقرير اللجنة الثانية عن البند ١٦ . (برنامج العمل والميزانية للفترة المالية : ١٩٩٢-١٩٩٣)
<p>الاجتماع الأول</p> <p>البند ٢٣ - التقرير الاستراتيجي عن حالة الاتفاقيات والمعاهدات وتعديلاتها</p> <p>البند ٢٤ - عقوبة منظمات التكامل الاقتصادي الاقليمي في المنظمة-تعديل النصوص الاساسية</p> <p>البند ٢٥ - اتمتداد اتفاقية التعاون بين المنظمة ومصرف التنمية الافريقي</p>	<p>الاجتماع الثالث عشر</p> <p>البند ٢٢ - العلاقات والمشاورات مع المنظمات الدولية :</p> <p>١-٢٢ التطورات الأخيرة في منظومة الأمم المتحدة التي تهم المنظمة</p> <p>٢-٢٢ العلاقات مع المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية</p>	<p>الاجتماع الثاني عشر</p> <p>البند ١٢ - خطة العمل الخاصة بالمشاركة الجمعية (تكملة)</p> <p>البند ١٣- خطة العمل الخاصة بدمج المرأة في التنمية الزراعية والريفية تقرير عن مدى التقدم</p>	<p>الاجتماع العاشر عشر</p> <p>البند ١١ - تنفيذ مدونة السلوك الدولية عن توزيع المبررات واستعمالها بما في ذلك: ادراج مبدأ بالموافقة المستقلة عن علم البند ١٢- خطة العمل الخاصة بالمشاركة الجمعية</p>
			<p>الاجتماع السادس عشر (الساعة ١١:٠٠) الموافقة على تقرير اللجنة الثانية عن البند ١٦ . (برنامج العمل والميزانية للفترة المالية : ١٩٩٢-١٩٩٣)</p>
			<p>الاربعاء ١١/٢٠</p>
			<p>بعد الظهر</p>

اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	الجلسات العامة	
<p>الاجتماع الثاني البيند ٢٦- مراجعة قرار المؤتمر رقم ٥٧/٤١ والمرفق (القسم من ضمن الجزء الثاني من النصوص الأساسية)</p> <p>البيند ٢٧- تعديل اللائحة العامة للبرنامح الألفية العالمين</p> <p>البيند ٢٨- المساوئل الدستورية والقانونية الأخرى</p> <p>البيند ٢٩- المصاحبات المراجعة</p>	<p>الاجتماع الرابع عشر البيند ٢١- الرقم المستهدف لتعهدات برنامج الألفية العالمين المشترك بين الأمم المتحدة والمنظمة للفترة ١٩٩٤-١٩٩٣</p>	<p>الاجتماع الثالث عشر البيند ١٣- خطة العمل الخاصة بإدماج المرأة في التنمية الزراعية والريفية - تقرير عن مدى التقدم (تكملة)</p>		<p>صاحبا</p> <p>الخميس ١١/٢١ بعد الظهر</p>
<p>الاجتماع الثالث البيند ٣٠- جدول الانتراكات للفترة المالية ١٩٩٣-١٩٩٣ البيند ٣١- المركز المالي للمنظمة</p> <p>١-٣١ حالة الانتراكات</p>	<p>الاجتماع الخامس عشر البيند ٣٠- الاستعدادات لعقد المؤتمر الدولي المعني بالتغذية عام ١٩٩٣</p>	<p>الاجتماع الرابع عشر المواقفة على التقرير</p>		

الجلسات العامة			
اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	
<p>الاجتماع الرابع التبند ٢١ - المركز المعالي للمنظمة</p> <p>٣-٣١ الدراسة المتعمقة لموضوع الاشتراكات المنظمة والمتنازعة</p>	<p>الاجتماع السادس عشر الموافق على التقرير (تكملة)</p>	<p>الاجتماع الخامس عشر الموافق على التقرير (تكملة)</p>	<p>صباحا</p>
<p>الاجتماع الخامس التبند ٣٢ - المساوئل المالية والادارية الأخرى :</p> <p>١-٣٢ مباحث المقر</p> <p>٢-٣٢ شؤون العاملين</p> <p>٣-٣٢ مساعل أخرى</p>	<p>الاجتماع السابع عشر الموافق على التقرير (تكملة)</p>	<p>الاجتماع السادس عشر الموافق على التقرير (تكملة)</p>	<p>الجمعة ١١/٢٢ بعد الظهر</p>

اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	الخطات العامة	
<u>الاجتماع السادس</u> الموافقة على التقرير			<u>الاجتماع السابع عشر</u> السيند ٣٤- انتخاب أعضاء المجلس	صباحا الاثنين ١١/٢٥ بعد الظهر
<u>الاجتماع السابع</u> الموافقة على التقرير (تكملة)			<u>الاجتماع الثامن عشر</u> السيند ٣٤- انتخاب أعضاء المجلس (تكملة)	

اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	الجلسات العامة	مباحث
			<p>الاجتماع التاسع عشر المبند ٢٥- التعيينات :</p> <p>١٢٥ تعيين الرئيس المستقل للمجلس</p> <p>٢٢٥ تعيين ممثلى الحكومات الاعضاء فنى لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين</p> <p>المبند ٣١- موعد انعقاد الدورة السابعة والعشرين ومكان انعقادها</p> <p>المبند ٣٢- ما يستجد من أعمال.</p> <p>الموافقة على تقرير اللجنة الرئيسية الأولى</p>	<p>العلاوة</p> <p>١١/٢٦</p>
			<p>الاجتماع العشرون الموافقة على تقرير اللجنة الرئيسية الأولى (تكملة)</p>	<p>بعد الظهر</p>

اللجنة الرئيسية الثالثة	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الأولى	الجلسات العامة	
				صباحا الأربعاء ١١/٢٧
			الاجتماع الحادى والعشرون الموافق على تقرير اللجنة الرئيسية الثانية	بعد الظهر
			الاجتماع الثانى والعشرون الموافق على تقرير اللجنة الرئيسية الثانية (تكملة)	صباحا
			الاجتماع الثالث والعشرون الموافق على تقرير اللجنة الرئيسية الثالثة	الخميس ١١/٢٨ بعد الظهر

المرفق باءالجدول الزمني المؤقت للمؤتمر البرنامج الموجز(أ) فترة ما قبل انعقاد المؤتمر

التاريخ	الدورة المائة	لجنة الترشيحات	مجموع الاجتماعات
الاثنين صباحا ١١/٤ بعد الظهر			
الثلاثاء صباحا ١١/٥ بعد الظهر	١		١
الأربعاء صباحا ١١/٦ بعد الظهر	٢		١
الخميس صباحا ١١/٧ بعد الظهر	٣		١
الجمعة صباحا ١١/٨ بعد الظهر	٤		١
	٥		١
	٦		١
		١	١
		٢	١

## (ب) فترة المؤتمر

التاريخ	الجلسات العامة	اللجنة الرئيسية الأولى	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الثالثة	مجموع عدد الاجتماعات
السبت 11/9	صباحا بعد الظهر	1			2
					2
الأحد 11/10	صباحا بعد الظهر				
الاثنين 11/11	صباحا بعد الظهر	-			
		3			1
الثلاثاء 11/12	صباحا بعد الظهر	4	1		3
		5			3
الأربعاء 11/11	صباحا بعد الظهر	6	3		3
		7	2		3
الخميس 11/14	صباحا بعد الظهر	8	3		3
		9	4		3

## (ب) فترة المؤتمر (تابع)

التاريخ	الجلسات العامة	اللجنة الرئيسية الأولى	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الثالثة	اجتماعات أخرى	مجموع عدد الاجتماعات
الجمعة صباحا	١٠	٥	٧			٣
١١/١٥ بعد الظهر	١١	٦	٨			٣
السبت صباحا						
١١/١٦ بعد الظهر						
الأحد صباحا						
١١/١٧ بعد الظهر						
الاثنين صباحا	١٢	٧	٩			٣
١١/١٨ بعد الظهر	١٣	٨	١٠			٣
الثلاثاء صباحا	١٤	٩	١١			٣
١١/١٩ بعد الظهر	١٥	١٠	*١٢			٣
الأربعاء صباحا	*١٦	١١				٢
١١/٢٠ بعد الظهر		١٢	١٣	١		٣
الخميس صباحا		١٣	١٤	٢		٣
١١/٢١ بعد الظهر		١٤	١٥	٣		٣

\* الموافقة على تقرير عن برنامج العمل والميزانية للفترة المالية ١٩٩٢-١٩٩٣ .

## (ب) فترة المؤتمر (تابع)

التاريخ	الجلسات العامة	اللجنة الرئيسية الأولى	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الثالثة	اجتماعات أخرى	مجموع عدد الاجتماعات
الجمعة صباحا		١٥	١٦	٤		٣
١١/٢٢ بعد الظهر		١٦	١٧	٥		٣
السبت صباحا						
١١/٢٣ بعد الظهر						
الأحد صباحا						
١١/٢٤ بعد الظهر						
الاثنين صباحا	١٧			٦		٢
١١/٢٥ بعد الظهر	١٨			٧		٢

## (ب) فترة المؤتمر (تابع)

التاريخ	الجلسات العامة	اللجنة الرئيسية الأولى	اللجنة الرئيسية الثانية	اللجنة الرئيسية الثالثة	اجتماعات أخرى	مجموع عدد الاجتماعات
الثلاثاء صباحا	١٩					١
١١/٢٦ بعد الظهر	٢٠					١
الأربعاء صباحا						
١١/٢٧ بعد الظهر	٢١					١
الخميس صباحا	٢٢					١
١١/٢٨ بعد الظهر	٢٣					١

## (ج) فترة ما بعد المؤتمر

التاريخ	دورة المجلس الواحد	مجموع عدد الاجتماعات
الجمعة صباحا	١	١
١١/٢٩ بعد الظهر	٢	١

المرفق "جيم"

مقتطفات من المادة ٣ من دستور المنظمة

المؤتمر

(البنود التي تنظم تشكيل الوفود)

- ١- للمنظمة مؤتمر تمثل فيه كل دولة عضو وكل عضو منتسب بمندوب واحد. ويكون للأعضاء المنتسبة حق الاشتراك في مداورات المؤتمر دون أن يشغلوا أى منصب أو يكون لهم حق التصويت.
- ٢- لكل دولة عضو وكل عضو منتسب أن تعين مناوبين ومساعدين ومستشارين لمندوبيها ، وللمؤتمر أن يحدد الشروط التي تنظم اشتراك المناوبين والمساعدين والمستشارين فى مداوراتهم. ولا يكون للمناوب المساعد أو المستشار المشترك فى المداورات حق التصويت الا اذا حل محل المندوب.
- ٣- لا يمثل المندوب أكثر من دولة عضو أو عضو منتسب.
- ٤- لكل دولة عضو صوت واحد فقط. وليس للدولة العضو المتخلفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة أن تتمتع بحق التصويت فى المؤتمر اذا بلغ مقدار متأخراتها ما يعادل أو يزيد على مقدار الاشتراكات المستحقة عليها عن السنتين التقيومتين السابقتين. ومع ذلك يجوز للمؤتمر أن يسمح لهذه الدولة العضو بالتصويت اذا اقتنع بأن عجزها عن الدفع رجع لظروف خارجة عن ارادتها.

المرفق "دال"

معايير قرارات المؤتمر ومهامه  
وأجراءات عمل لجنة القرارات

١- معايير صياغة القرارات

يجب أن تقتصر القرارات بصورة أساسية على المسائل الرسمية التالية:

- ١ - تعديلات الدستور ، واللائحة العامة للمنظمة ، واللائحة المالية .
- ٢ - الموافقة أو التصديق على المعاهدات أو الاتفاقيات وتعديلاتها .
- ٣ - انشاء الأجهزة حسب المادة ٦ من الدستور وقرار أنظمتها الأساسية وتعديلاتها .
- ٤ - اعتماد برنامج العمل والميزانية للفترة المالية التالية .
- ٥ - القرارات المتعلقة بالمسائل المالية مثل صندوق رأس المال العام ، وجدول الاشتراكات ، واعتماد الحسابات المراجعة .
- ٦ - البرامج الرئيسية ومسائل السياسات .
- ٧ - التوصيات الموجهة الى البلدان الأعضاء أو المنظمات الدولية .
- ٨ - المسائل المتعلقة بتعيين المدير العام ورئيس المجلس .
- ٩ - الاشادة بجهود الأحياء ورشاء المتوفين ممن لهم أهمية خاصة بالنسبة للمنظمة .

٢- مهام لجنة القرارات

- (أ) تدرس لجنة القرارات جميع مشروعات القرارات ، مهما كان مصدرها ، مالم تقرر اللجنة العامة خلاف ذلك .
- (ب) تسعى اللجنة الى ابقاء عدد القرارات في حده الأدنى ، والى ضمان انسجام القرارات مع المعايير الواردة أعلاه . وعليها أن تلفت الانتباه الى أية نتائج هامة دستورية كانت أو مالية أو برامجية قد تنتج عن مشروعات القرارات المعروضة .
- (ج) يمكن للجنة أن تدخل تعديلات على صياغة مشروعات القرارات أو أية تعديلات مشابهة لا تمس جوهر هذه المشروعات. ويمكن للجنة أن توصي بإدخال مثل هذه التعديلات حسبما تراه مناسباً. كما يمكن للجنة أن تدخل التعديلات ، شريطة

موافقة الجهات التي تقدمت بمشروع القرار ، على مشروعات القرارات التي طرحها المؤتمر أثناء الدورة .

### ٣- اجراءات عمل لجنة القرارات

- (أ) تعقد لجنة القرارات اجتماعاتها ، كلما دعت الضرورة ، وذلك بدعوة من رئيسها أو من اللجنة العامة . وتعقد اللجنة اجتماعاتها بصورة سريـة باستثناء الحالة التي نصت عليها الفقرة "هـ" الواردة أدناه . وتظل اللجنة على اتصال وثيق باللجنة العامة فيما يتعلق بالمسائل الفنية أو الاجرائية على حد سواء .
- (ب) ترفع مشروعات القرارات الى لجنة القرارات قبل رفعها الى أية لجنة رئيسية أو الى الجلسات العامة للمؤتمر لمناقشتها واقرارها .
- (ج) واذا لم يطابق مشروع قرار ما المعايير الواردة أعلاه ، فان لجنة القرارات تقترح ادراجه ضمن النص الوصفي لتقرير المؤتمر .
- (د) واذا ما ساور لجنة القرارات الشك بشأن امكانية الاتفاق على فحوى مشروع قرار ما ، فيمكن لها أن تقرر أن الموضوع يجب أن يناقش في المحفل الملائم ، وبعد اجراء مثل هذه المناقشة واتخاذ قرار بشأن الموضوع ، يحال مشروع القرار مجددا على اللجنة لتدرسه .
- (هـ) يمكن للجنة أن تدعو الجهات الراعية لمشروع قرار ما للمشاركة في مداولاتها ، ويمكن لها ، شريطة موافقة هذه الجهات ، أن تدخل تعديلات على مشروع القرار حسبما تراه مناسبا .
- (و) يمكن للجنة أن تكلف رئيسها أو عضوا أو أكثر من أعضائها بحضور الاجتماعات التي يدور فيها النقاش حول مشروع قرار ما ، وذلك اما لشرح وجهة نظر اللجنة وأسباب أية تعديلات تقترحها ، أو لمتابعة النقاش واعلام اللجنة بظروف الموضوع حينما يطرح مشروع القرار عليها .
- (ز) تتقدم اللجنة بتقارير عن جميع مشروعات القرارات التي عرضت عليها ، وتوزع هذه التقارير كوثائق من وثائق المؤتمر . وتعتبر التعديلات التي توصى بها اللجنة في تقريرها تعديلات بالمعنى الوارد في المادة ١١-٣ من اللائحة العامة . وتدرس التعديلات ، اذا ما دعت الضرورة ، من قبل اللجنة الرئيسية المعنية أو الجلسة العامة وذلك في يوم توزيع التقرير ذي الصلة .